بسم الله الرحمن الرحيم

النَّصيحة لِرجَال الأمن حَالَ حدُوث الفِتن ومثل هذه الفتن التي يَحصُل فيها من بعض الخَوَارج ومن بعض أهل الغُلو شيء من التَّكفير أو شيء من التَّفجير أو القَتل، أَن يُفرِّقوا بين الصَّالح والطَّالح وأن لَا يجعلُوا مَن كَان واضِحا في دعوَتِه ظاهرا في ما يَدعُ إليه كالذي يُخالف كتاب الله ويُخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فالنَّصيحة في مثل هذا الباب أن يُفرِّقوا بين الذي هو على خَيرٍ وعلى صلَاح وعلى هِداية وأن يفتحُوا الباب لأهل الخير في نَشر الخير وأن يُغلقُوا الباب على أهل الشرِّ في نشر الشرِّ وأن يتعلَّموا هُم (أقصد رجال الأمن) ما عليه الصَّالحون من الخير فإن معرفة الخير تدلُّهم إلى عدم الخَلط بين الخير والشرِّ، وكَذلك معرفةُ الشَّر فإنَّ معرفة الشَّر تدلُّهم إلى عدَم الخلط بين الخير والشَر.

فَيتَعلَّمون الخَير الذي عند هؤلاء وينظرُون فيما عندهم ويتأكَّدون أنَّهم ليسُوا من الذين يحمِلون هذه الأفكار.

ولكن أيضا هُنا لا بُدَّ من التَّوجيه للإخوة عموما الذين هُم على خير وسُنَّة، عليهم أن يبتعدوا عن مواطن الفِتن والأماكِن التي تَنتشِر فيها الفتن فإن غاية كثير من أهل الغُلو والتَّكفير ومثل هذه الجماعات أن يختلِط الحقُّ بالباطِل فإذا اختلَط الحقُّ بالباطِل لم يُميِّز رجال الأمن بين هؤلاء وهؤلاء وأَخذُوا الجميع بالجَرِيرَة وهذا من الخطأ.

وأن يُميز رجال الأمن بين المُنتسبِين لسلَف هذه الأمَّة كذِبا وزُورًا وبين المنتَسبين إلى سلف هذه الأمة حقًّا وصِدقا.

فإنَّ دين محمد صلى الله عليه وسلم وما كان عليه سلف هذه الأمَّة.

مَا كان دعوة إلى القتل والتَّفجير والتَّكفير وإستحلال الدِّماء وإنتِهاك الأعراض وإستحلال الأموال.

هذا ما كان دين محمد صلى الله عليه وسلم، ولا كان هذا الذي كان عليه رسول الهُدى صلوات الله وسلامه عليه فلا بدَّ من التَّفريق بين هؤلاء وهؤلاء.

ولكن يحرِص المؤمن أن يكون بعيدا عن مواقع الفتن وعن أماكن الفتنة وأن يخرج من بلدته إن اقتَضى الأمر إلى بلدة أخرى إلى أن تنجلي هذه الفتنة أو أن يلزَم بيتَه إن أضطُرَّ إلى ذلك ولا يخرج منه إلى أن تنجلي مثل هذه الفتن وإذا حصل فعلى المؤمن أن يُبيِّن أنَّه ليس ممَّن يتَّبع مثل هذه الجماعات ومثل هذه الطُّرق الفاسدة المُفسِدة وأنتُم تكُونُون عونًا إن شاء الله لرجال الأمن للضَّرب بيَدٍ من حَديد على أمثَال هؤلَاء ورَدعهم وكَبتِهم ودَفعهِم عَن المسلمين كَي لا يؤذوهُم في أَموَالهم ولَا في أَعراضهم وَلَا في دمائهم. والله أعلم.

التاريخ 27/ 10/ 2013م

22 **ذو الحجة** 1434هـ

❑ ❑ ❑

❑ كيف يحصل رجل الأمن بعمله أجر الاخرة؟

نقول لرجل الأمن الذي قَصد بما يَفعله وَجه الله سبحانه وتعالى ، إن كان صادِقا في هذا فله أُجور عِظام من الله سبحانه وتعالى فإنَّ من بات في حراسة المسلمين وحراسة أموالهم ودمائهم وأعراضهم فهذا على ثَغْر عظيم من ثَغر الإسلام إذا نَوى بذلك وجه الله تعالى فرسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**عينان لا تمسَّهما النَّار أبدا: -وذكر منهما صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وعينٌ باتَت تحرس في سبيل الله**».

فرجل الأمن إن صدق مع الله فإنه في حراسةٍ، في سبيل الله، حتى وإن كانت تلك الحراسة على مكتبه أو كانت تلك الحراسة على الطريق أو كانت تلك الحراسة في موضع من المواضع، فهو على ثغْر من ثغُور الإسلام فيحفظ دماء المسلمين أعراض المسلمين وأموال المسلمين سواء كان ذلك في الطرقات العامَّة أو في البيوت أو في المكاتب أو في غير ذلك من المواضع التي قد يكون فيها رجال

الأمن كالحُدود أو غير ذلك فهو على خير عظيم.

والمؤمن دائما عليه أن يرجو بأعماله وجه الله سبحانه وتعالى وأن يقصد بذلك وجه الله والدَّار الآخرة فإنَّه إن جمع إلى ذلك وما يحصُل عليه من الأجور الدُّنوية المتعلِّقة بالحصول على الرَّاتب الشَّهري والمناصب والمكافآت فإنَّه إن صدق مع الله يحصل على الأجور الأُخرويَّة ويحصل على الرِّفعة والدَّرجات العُليا في الآخرة في حراسته لدماء المسلمين وأعراض المسلمين وأموال المسلمين.

هكذا ينبغي على المؤمن أن يكون دائما مُبتغِيا بذلك وجه الله سبحانه وتعالى.

وأنبِّه هنا على مسألة ألا وهي التعامل مع الخوارج:

فإنك يا رجل الأمن إن أُمِرت بالتعامل مع هؤلاء فتعامل معهم على وفق كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وممَّا جاء في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنَّ هؤلاء يُكفُّ شرُّهم عن المسلمين ولو لم يُكفّ شرُّهم إلَّا بالقتل فلا بدّ من ذلك ولكن يكون هذا بإيعازٍ و أمر من وليِّ الأمر أو من خَوَّلَه ولِيُّ الأمر لا أن تفعل ذلك من نفسك بل ترجع في ذلك إلى ولي الأمر فإن رأى المصلحة هنا في قتالهم بعد دعوتهم وطلبهم للتوبة والرجوع، فإن رأى المصلحة في قتالهم فَعل.

وإلا فعلِي بن أبي طالب رضي الله عنه كما في مسند أحمد وقال: «**لكم علينا أن لا تسفكوا دما حراما وأن لا تنتهكوا عرضا**»، فلما سفكوا الدم الحرام وقتلوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم علي رضي الله عنه ورأى المصلحة في قتالهم وفي ردعهم وفي تبكيتهم وصار ما صار بينهم في معركة النَّهروان حين قاتلهم رضي الله عنه وقتل من بقي منهم يعني ممَّن لم يرجِع عن قوله.

وقد أرسل إليهم بن عباس رضي الله عنهما يكلِّمهم ويدعوهم للتوبة فأَبَوْا وأصرُّوا على ماهم عليه وسفكوا الدَّم الحرام وانتهكوا الحُرمات، وعند ذلك قاتلهم رضي الله عنه، وكانت تلك المقاتلة من مناقب أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ومن فضائله التي تذكر إلى اليوم والتي عدها النبي صلى الله عليه وسلم من فضائل علي رضبي الله عنه عندما يقول صلى الله عليه وسلم: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»، وهو جيش علي رضي الله عنه.

فالإنسان إذا كان اضطر إلى مثل هذا فلا يجد في نفسه حرج إذا لم يَندفِع أمثال هؤلاء ولم يندفِع شرُّهم عن المسلمين إلا بمثل هذا، بالشرِّ الأعظم الذِّي هم قد فتحوه على أنفسهم وقد ساقُوه إلى أنفسهم. والله أعلم. وصلى الله وسلم على نبيه محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

النصيحة

لرجال الأمن حالَ حدُوث الفِتن

يليها

كيف يُحصِّل رجل الأمن بعمله أجر الاخرة؟

لفضيلة الشيخ
حامد بن خميس الجنيبي
حفظه الله تعالى

أخي المسلم ساهم في نسخ و نشر هذه المطوية عسى أن تكون لك حسنة جارية و الدال على الخير كفاعله